قرار المدير العام رقم (15) لسنة 2022م
بشـــــأن إعفاء و تكليف عـامل بمهام

السيـــد/ المدير العام :-

*بعد الاطلاع على القانون رقم 2010/23م م بشأن النشاط الاقتصادي.
*وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
*وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
* على قرار رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (10) لسنة 2008 م بتأسيس شركة بريد ليبيا.
*وعلى النظام الأساس لشركة بريد ليبيا الصادر بقرار رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (23) لسنة 2008م.
*وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (17) لسنة 2012م باعتماد اللائحة الإدارية.
*وعلى قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (16) لسنة 2014م بشأن تعديل الهيكل التنظيمي والتقسيمات الإدارية للشركة.
*وعلى قرار الجمعية العمومية للشركة رقم (1) لسنة 2020م بشأن تعيين مجلس إدارة الشركة.
* وعلى قرار مجلس الإدارة رقم (3) لسنة 2021م بشأن تكليف بمهام.
*وعلى كتاب السيد/ مدير إدارة الموارد البشرية / المكلف رقم 2-9-206 بتاريخ 2021/12/20م .
*وعلى كتاب السيد/ المدير العام رقم م.م.ع 1-0-754 بتاريخ 2021/12/23م بشأن الموافقة علي تكليف.
*وعلى كتاب السيد/ مدير مكتب شؤون مجلس الإدارة رقم 811/1/1/25 بتاريخ 2021/12/28م والمتضمن تعليمات السيد/ رئيس مجلس الإدارة والتي تقضي بالموافقة علي المقترح.
*وعلى كتاب السيد/ مدير مكتب المدير العام رقم م.م.ع 2-1-867 بتاريخ 2021/12/29م بشأن تعليمات السيد/ المدير العام والتي تقضي بإصدار قرار.
*ولمقتضيات مصلحة العمل.

قـــــــــــــــــرر

مـــــــــادة (1)
يتم **بموجب أحكام هذا القرار** إعفاء **السيد/ احمد نوري الزروق** العامل بالإدارة المالية من مهام رئيس قسم الميزانية و التكاليف .

مـــــــــادة (2)
يكلف **السيد/ باسم عبدالله المقدمي** العامل بالإدارة المالية بمهام رئيس قسم الميزانية و التكاليف.

مـــــــــادة (3)
تتولي إدارة الموارد البشرية تسوية الوضع الوظيفي للمعنيين وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها.

مـــــــــادة (4)
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغي كل حكم يخالفه، وعلى المخاطبين بأحكامه التقيد به وتنفيذه.

أ. سامي السائح الغزيوي
المدير العام

شركة بريد ليبيا
المدير العام

صدر بتاريخ 10/1/2022م
مراد /المكتب القانوني